

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٦٩٩ لسنة ٢٠٢١

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون شركات قطاع الأعمال العام الصادر بالقانون رقم ٢٠٣

لسنة ١٩٩١ وتعديلاته ؛

وعلى اللائحة التنفيذية لقانون شركات قطاع الأعمال العام الصادرة بقرار رئيس

مجلس الوزراء رقم ١٥٩٠ لسنة ١٩٩١ ؛

وعلى ما عرضه وزير قطاع الأعمال العام ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يكون الحد الأقصى لبدل الحضور والانتقال للجلسات لرؤساء وأعضاء مجالس

إدارة الشركات القابضة والشركات التابعة الخاضعة للقانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١

المشار إليه ، بما لا يجاوز خمسة آلاف جنيه فى الجلسة الواحدة وبحد أقصى

اثنى عشرة جلسة سنويًا .

(المادة الثانية)

يلغى كل ما يخالف أحكام هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٣ شعبان سنة ١٤٤٢ هـ

(الموافق ٥ أبريل سنة ٢٠٢١ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى